ربيع المختصر في فقه الوضوء

مختصر فقهي على مشهور المذهب المالكي

كتبه: محمد عبد الوهاب أحمد.

ربيع المختصر في فقه الوضوء
"على مشهور المذهب المالكي"

كتبه:
محمد عبد الوهاب أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم
باب الماء الذي تصح به الطهارة

الماء 4 اقسام:

- طهور: وهو ما لم يتغير شيء من أوصافه الثلاث "اللون،الرائحة،الطعم"
- مثاله: ماء المطر.
- حكمه من ناحية التطهر به: يجوز التطهر به.

- نجس: وهو ما تغير واحد من أوصافه الثلاث بنجس.
- مثاله: الماء المتغير بسبب اختلاطه بدم
- حكمه من ناحية التطهر به: لا يجوز التطهر به.

- طاهر: وهو ما تغير واحد من أوصافه الثلاث بطاهر وله قسمان.
- أقسامه:

القسم الأول

  - المتغير بطاهر ملازم له في العادة.
  - مثال تغير اللون: ماء نهر النيل لما يحمل من الطين.
  - مثال تغير الرائحة: الماء الذي تغيرت رائحته بسبب مكثه في قربة أو حافظة مياه.
  - مثال تغير الطعم: ماء البحر فهو مالح.
  - حكمه من ناحية التطهر به: يجوز التطهر به.

القسم الثاني

  - المتغير بطاهر غير ملازم له في العادة.
  - مثال تغير اللون: الماء الذي تغير لونه بسبب اختلاطه بالشاي.
  - مثال تغير الرائحة: الماء الذي تغيرت رائحته بسبب وضع الصندل والصابون المعطر عليه.
  - مثال تغير الطعم: الماء الذي تغير طعمها بسبب خلطه بالسكر.
  - حكمه من ناحية التطهر به: لا يجوز التطهر به.

- المكروه: وهو الماء الذي يرى المالكية أنه يجوز التطهر به و خالفهم غيرهم من المذاهب في حكم التطهر بذلك الماء وهو مكروه إذا وجد غيره مراعاة للخلاف.
- مثاله: الماء القليل الذي وقعت فيه نجاسة فلم تغيره واحدا من أوصافه الثلاث، والماء الذي ولغ فيه الكلب.
- حكم التطهر به: مكروه التطهر به إذا وجد غيره، فإن لم يوجد غيره فيجوز التطهر به.

باب طهارة الثوب والمكان

حكمها: واجبة اذا لم ينساها و كانت له القدرة على ازالتها.

مثال ما يعفى عنه في طهارة الثوب والمكان:-

1. **ما يعسر الاحتراز منه كالدم القليل على ثوب الجزار و كثوب المرضعة وذلك كله اذا كان الشخص متحرزا من البدء.**
2. **رائحة النجاسة بعد غسلها.**
3. **طين المطر.**

باب فرائض الوضوء

فرائض الوضوء التي لا يصح بدونها سبعة هي:-

1. النية.
2. الفور وهو المسارعة.
3. الدلك.
4. غسل الوجه.
5. غسل اليدين الي المرفقين.
6. مسح الرأس
7. غسل الرجلين الي الكعبين.

باب سنن الوضوء

وهي ثمانية سنن:-

1. غسل اليدين للكوعين.
2. المضمضمة.
3. الاستنشاق.
4. الاستنثار.
5. رد مسح الرأس
6. مسح الاذنين
7. تجديد الماء عند مسح الاذنين
8. ترتيب فرائض الوضوء

باب بعض فضائل الوضوء

1. قول بسم الله عند بدايته.
2. السواك قبله.
3. الوضوء في مكان طاهر.
4. استقبال القبلة.
5. الغسلة او المسحة الثانية والثالثة.
6. عدم الاسراف في الماء.
7. البدء باليمين من الاعضاء عند غسلها.
8. وضع الاناء الذي يحمل الماء على الناحية اليمنى.
9. ترتيب السنن في نفسها.
10. ترتيب السنن مع الفرائض.
11. بدء مسح الرأس من مقدمة الرأس.
12. تخليل أصابع القدمين.

باب مكروهات الوضوء

1. الزيادة على المكان المحدد كأن يغسل قدمه مع رجله.
2. الزيادة على ثلاث غسلات أو مسحات.

باب الترك والسهو في الوضوء

من ترك في الوضوء شيئا متعمدا أو سهى فله احوال يوضحها هذا الجدول:-

	حكم وضوء من تركه متعمدا وكيف يصلح وضوءه	حكم صلاة المتعمد بهذا الوضوء الناقص	حكم وضوء من تركه ساهيا ناسيا ولم يتذكر أو لم ينبه.	حكم صلاة الناسي سهوا ولم يتذكر أو ينبه بهذا الوضوء الناقص	حكم وضوء من تركه ساهيا ثم تذكر أو نبهه آخر و كيف يصلح وضوءه	حكم صلاة الناسي سهوا ثم ذكر أو نبهه آخر بهذا الوضوء الناقص
اذا كان المنسي سهوا او المتروك عمدا واجبا من واجبات الوضوء	من ترك فريضة عمدا بطل وضوءه ويجب عليه إعادة الوضوء من أوله.	بما أن وضوءه باطل فصلاته بهذا الوضوء باطلة كذلك.	هذا من النسيان الذي لا يؤاخذ الله الناس به. فوضوءه صحيح.	صلاته صحيحة ما دام أنه غير مفرط.	وضوءه ناقص ويجب عليه أن يكمله إذا تذكر أو ذكر قبل جفاف الأعضاء غسل فهذا يغسل أو يمسح العضو المنسي ويعيد ما بعده. وإذا تذكر بعد جفاف الأعضاء فهذا يغسل أو يمسح العضو المنسي فقط دون غيره	هذا مفرط تبطل صلاته لأنه ترك فرضا بعد أن تذكره أو نبه له
اذا كان المنسي سهوا او المتروك عمدا سنة أو فضيلة من سنن الوضوء أو فضائله	من ترك سنة أو فضيلة عامدا فلا شيء عليه لكن فاته الأجر.	صلاته صحيحة	وضوءه صحيح وهذا من النسيان الذي لا يؤاخذ الله الناس به.	صلاته صحيحة	وضوءه صحيح ويمسح أو يغسل ما نسيه فقط الا إذا كان غسل اليدين إلى الكوعين أو الاستنثار أو رد مسح الرأس	إذا صلى بذلك الوضوء الناقص صحت صلاته.

باب نواقض الوضوء

وهي على ثلاثة اقسام:-

- **أحداث**
- **أسباب**
- **قسم ثالث ليس حدثا ولا سببا**

القسم الأول الاحداث:

هي ما يخرج من السبيلين عادة ويقصد بها:-

1. **البول**
2. **المني**
3. **المذي**
4. **الودي**
5. **السلس**
6. **الريح**
7. **الغائط**

القسم الثاني الأسباب:-

ولها قسمان:-

أسباب للحدث واسباب لعدم الشعور بالحدث

القسم الاول أسباب الحدث:-

- **اللمس بقصد اللذة سواء وجدت اللذة ام لم توجد.**
- **القبلة بقصد اللذة سواء وجدت اللذة ام لم توجد.**

القسم الثاني أسباب عدم الشعور بالحدث:-

ويشمل زوال العقل بسبب واحد مما يلي :-

1. **الجن**
2. **السكر**
3. **الاغماء**
4. **النوم الثقيل**

القسم الثالث الذي لا هو سبب ولا حدث:-

1. **الكفر.**
2. **الشك في أحداث ناقض بعد الطهارة.**
3. **الشك في الطهارة هل حصلت أم لم تحصل.**
4. **الشك في أيهما كان اسبق الطهارة أم الناقض.**
5. **مس الرجل ذكره.**